

## 114802 - أعطته الشركة مالا للعلاج زائدا عن الكلفة الفعلية

### السؤال

لقد تعرضت لحادث , وقد تم كسر كتفي في هذا الحادث ... والحمد لله تم علاجي على حسابي الخاص .... وطلبت مني الشركة التي أعمل بها إحضار فاتورة بالمبلغ الذي سدده لترد لي هذا المبلغ الذي دفعته ... وفي ذلك الوقت كنت لم أنته من العلاج الطبيعي ... وطلبت من المركز الذي أتعالج فيه تحديد المبلغ الذي دفعته وعمل فاتورة به ... وأيضاً تحديد المبلغ الذي سوف أدفعه في المرات القادمة وعمل فاتورة به لأنني في ذلك الوقت لم أنته من العلاج الطبيعي بالكامل ... وأخذت الفاتورة وأعطيتها لشركتي ودفعوا لي المبلغ 240 جنية مصري تكاليف العلاج .... 165 جنية قد دفعتها بالفعل للمركز من قبل .. و75 جنية مفترض أن أدفعها في المرات القادمة للمركز الطبي لاستكمال بقية العلاج الطبيعي وبالفعل ذهبت مرتين ودفعت للمركز 15 جنية ثمن المرتين... ثم شعرت بتحسن ولم أذهب للمركز بعد ذلك وتبقى لي مبلغ 60 جنية فماذا أفعل ؟ هل يجوز لي أخذ هذا المبلغ بالرغم أن الشركة التي أعمل بها أعطتني للعلاج فقط ؟ أم أستكمل العلاج بهذا المبلغ وأدفعه للمركز الطبي بالرغم أنني شفيت ؟ (المركز هو الذي حدد هذا المبلغ الذي سوف أحتاجه لاستكمال علاجي) أم أرد المبلغ للشركة التي أعمل فيها ؟ لكن سوف يكون الموقف محرراً لي، لأن المفترض عندما طلبت منهم رسوم العلاج وأعطيتهم الفاتورة التي تثبت ذلك فهم يعتقدون أنني بالفعل قد دفعت كل المبلغ للمركز من قبل ؟

### الإجابة المفصلة

يلزم رد المال الزائد إلى الشركة ، لأنها إنما بذلته لكونه ثمن العلاج .  
وهذا الإحراج لا يبيح لك أن تأخذ المال ، ولا أن تعطيه للمركز في مقابل علاج لا تحتاج إليه ، بل ترده على الشركة كما سبق .  
ولا يشترط أن ترده بنفسك ، بل المهم هو إيصال المال إلى الشركة بأي طريقة .  
وانظر جواب السؤال رقم (47086) .  
والله أعلم .